

قال (محمد الإمام) - وفقه الله - في كتابه

(طعون رافضة اليمن)

في صحابة الرسول المؤمن صلى الله عليه وسلم):


...فتلك؛ مدينة صعدة، وما حولها؛ التي تعد: أقوى مركز للرفض في اليمن،

وأول مركز له، ومحل تأسيس دولة الهادي، قد رجع كثير منهم إلى السنة

...والذين بقوا مدعين أنهم متمسكون بمذهب زيد،

قد اجترف كثيرا منهم الرفض الإمامي الإثني عشري قديما وحديثا

..وهو في عصرنا في تدفق رهيب، وأصحابه يستعملون التقية. إلخ.



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَموتنَّ إِلَّا وَأنتم مسلمون﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمِن يَطْعَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. أما بعد:

فهذه وريقات نافعات - إن شاء الله - في بيان أخطاء عظيمة وقع فيها محمد الإمام فيما يتعلق بعدة أمور:
الأول: ادعائه أن الراضية الحوثيين من جملة المسلمين. الثاني: ادعائه أن الديمقراطية منها ما هو كفر ومنها ما ليس بكفر. الثالث: ادعائه أن الاختلاط بين النساء والرجال الأجانب في الجامعات ونحوها ليس بمحرم على الإطلاق. وقد صدق من قال:

وَكُلُّ أَمْرٍ مَّا بَيْنَ فَكَيْهِ مَقْتُلٌ	لِسَانُ الْفَتَى حَنْفٌ الْفَتَى حِينَ يَجْهَلُ
فَذَاكَ لِسَانٌ بِالْبَلَاءِ مُوَكَّلٌ	إِذَا مَا لِسَانُ الْمَرْءِ أَكْثَرَ هَذَرُهُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ قُفْلٌ عَلَى فَمِهِ مُقْفَلٌ	وَكَمْ فَاتِحِ أَبْوَابِ شَرِّ لِنَفْسِهِ
أَحَاطَتْ بِهِ الْأَفَاتُ مِنْ حَيْثُ	وَمَنْ أَمِنَ الْأَفَاتِ عَجَبًا بِرَأْيِهِ
وَقَدْ قَالَ قَبْلِي قَائِلٌ مُّمْتَلٌ	أَعَلَّمَكُم مَّا عَلَّمْتَنِي تَجَارِبِي
فَحَازِرُ جَوَابِ السُّوءِ إِنْ كُنْتَ	إِذَا قُلْتَ قَوْلًا كُنْتَ رَهْنًا جَوَابِهِ
فَدَبَّرَ وَمَيَّزَ مَا تَقُولُ وَتَفْعَلُ	إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَا سَعِيدًا مُسْلِمًا

وهذه الأمور ليست هي الأخطاء الوحيدة التي بدأ محمد الإمام ببثها في أوساط المسلمين عمومًا وأهل السنة خصوصًا ناكثًا غزله من بعد قوة، لكن هناك الكثير مما قد تناوله العلماء وطلبة العلم بالرد والتبيين، فيإلى المقصود وبالله التوفيق.



قال الشيخ إحسان إلهي ظهير رحمه الله في (السنة والشيعية) ص ٤٧ :

ولما افتتح إيران على يد الفاروق الأعظم، ومزق جموعها، وكسر شوكتها، وهدم ملوكيتها نقم أهل إيران على الفاروق، ورفقته، وجنوده، لما جبلوا على الملوكية وأشربوا حبها، فوجد اليهود الفارس مزرعة خصبة لغرس بذور الفتنة فيها، وكان من الاتفاقات أن ابنة يزدجرد ملك إيران "شهربانو" زوجت من حسين بن علي رضي الله عنهما بعد ما جاءت مع الأسارى الإيرانيين، فلما دبر اليهود لأمر المؤمنين وخليفة المسلمين عثمان بن عفان رضي الله عنه وتترسوا بعلي رضي الله عنه بدون إذن منه ومعرفة، وادعوا الولاية والخلافة لعلي وأولاده، تعاونهم أهل إيران نقمة على الفاروق، ورفقته، وأصحاب الرسول الذين فتحوا إيران، وعثمان الذي وسع نطاق الفتوحات الإسلامية، وأقام اعوجاجهم، ونفى بغاتهم، فأبدى أهل إيران الاستعداد لمعاونة تلك الطائفة اليهودية، والفتنة الباغية، وخاصة بعد ما رأوا أن الدم الذي يجري في عروق علي بن الحسين الملقب بزین العابدين وفي أولاده دم إيراني من قبل أمه "شهربانو" ابنة "يزدجرد" ملك إيران من سلالة الساسانيين، المقدسين عندهم.

فلأجل هذا دخل أكثر أهل فارس في الشيعة لما يجدون فيها التسلية بالسباب على الصحابة، وعمر، وعثمان، فاتحي إيران، ومطفى نار المجوسية فيها. اهـ

قال الشوكاني رحمه الله في (أدب الطلب):

فأصل هذا المذهب الرافضي مظهرًا إحدًا وزندقة، جعله من أراد كياة الإسلام سترًا له؛ فأظهر التشيع والمحبة لآل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استجدابًا لقلوب الناس؛ لأن هذا أمر يرغب فيه كل

مسلم، وقصدًا للتغريب عليهم، ثم أظهر للناس أنه لا يتم القيام بحق القرابة إلا بترك حق الصحابة، ثم جاوز ذلك إلى إخراجهم - وصانهم الله - عن سبيل المؤمنين، ومعظم ما يُقصد بهذا هو الطعن على الشريعة وإبطالها؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين رووا للمسلمين علم الشريعة من الكتاب والسنة فإذا تم لهذا الزنديق باطنًا، الرافضي ظاهرًا القدح في الصحابة وتكفيرهم والحكم عليهم بالردة؛ بطلت الشريعة بأسرها؛ لأن هؤلاء هم حملتها الرايون لها عن رسول صلى الله عليه وآله وسلم، فهذا هو العلة الغائية لهم، وجميع ما يتظاهرون به من التشيع كذب وزور، ومن لم يفهم هذا فهو حقيق بأن يتهم نفسه ويلوم تقصيره... إلخ.

وقال الشوكاني رحمه الله:

إن أصل دعوة الروافض كساد الدين، ومخالفة شريعة المسلمين. والعجب كل العجب من علماء الإسلام، وسلاطين الدين، كيف تركوهم على هذا المنكر البالغ في القبح إلى غايته ونهايته، فإن هؤلاء المخدولين لما أرادوا رد هذه الشريعة المطهرة ومخالفتها طعنوا في أعراض الحاملين لها، الذين لا طريق لنا إليها إلا من طريقهم، واستزلوا أهل العقول الضعيفة بهذه الذريعة الملعونة، والوسيلة الشيطانية، فهم يظهرون السب واللعن لخير الخليقة، ويضمرون العناد للشريعة، ورفع أحكامها عن العباد. وليس في الكبائر أشنع من هذه الوسيلة إلا ما توسلوا بها إليه، فإنه أقبح منها، لأنه عناد الله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولشريعته.

فكان حاصل ما هم فيه من ذلك أربع كبائر كل واحدة منها كفر بواح:

الأولى: العناد لله عز وجل.

والثانية: العناد لرسول صلى الله عليه وسلم.

والثالثة: العناد لشريعتهم المطهرة ومحاوله إبطالها.

والرابعة: تكفير الصحابة رضي الله عنهم، الموصوفين في كتاب الله سبحانه بأنهم أشداء على الكفار، وأن الله تعالى يغيظ بهم الكفار، وأنه قد رضي عنهم، مع أنه قد ثبت في هذه الشريعة المطهرة أن من كفر مسلماً كفر كما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الرجل لأخيه: يا كفر، فقد باء بهما أحدهما، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه" وبهذا يتبين أن كل رافضي خبيث يصير كافرًا بتكفيره لصحابي واحد، فكيف بمن كفر كل الصحابة، واستثنى أفراداً يسيرة تغطية لما هو فيه

من الضلال على الطعام الذين لا يعلقون الحجج؟! انتهى من كتاب الشوكاني رحمه الله (نثر الجوهر على حديث أبي ذر، الورقة: ١٥ - ١٦) (مخطوط) بواسطة (أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية عرض ونقد) للمؤلف: ناصر بن عبد الله بن علي القفاري.



قال في (طعون رافضة اليمن في صحابة الرسول المؤمن) ص ١١-١٢ :

.. وأما ما قاله الشوكاني من تضاعف كفر الرافضة فهو صحيح... ومع ما سبق يتحرى في اطلاق التكفير على من كفر الصحابة؛ فالصحابه لم يطلقوا ذلك على الخوارج وأمثالهم، وعليه فلا نرى كفر الرافضة إلا من كان منهم عالماً بما أثنى الله ورسوله على الصحابة، وأيضا أراد بسبهم الطعن في الإسلام. اهـ وقال:

ولا نستحل دماء الرافضة ولا نستحل أموالهم ولا نستحل أعراضهم نقول هذا تدينا. اهـ وهذه الادعاء النقاش فيه يدور على عدة أوجه، وهي كالتالي:


الوجه الأول: أن اطلاق التكفير على من كفر الصحابة فيه نظر عنده، لأن الصحابة لم يطلقوا ذلك على الخوارج [يعني مع تكفير الخوارج للصحابة] وأمثالهم.

الوجه الثاني: أنه لا يُكفّر من الرافضة الذين يكفرون الصحابة إلا من كان منهم عالماً بما أثنى الله ورسوله على الصحابة.

الوجه الثالث: أنه لا يُكفّر من الرافضة الذين يسبون الصحابة إلا من أراد بسبهم الطعن في الإسلام.

الوجه الرابع: تفريقه في الحكم بين عوام الطائفة وكبراء الطائفة.

الوجه الخامس: ادعائه أن سلفه في ذلك الإمام مقبل ابن هادي الوادعي رحمه الله.



مناقشة: الوجه الأول

قوله: إن اطلاق التكفير على من كفر الصحابة

فيه نظر، لأن الصحابة لم يطلقوا ذلك على الخوارج

[يعني مع تكفير الخوارج للصحابة] وأمثالهم.

اعلم - علمني الله وإياك - أن هناك فرقا معتبرا بين الخوارج والرافضة الذين وقع منهم تكفير الصحابة، فالخوارج لم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب، وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد .

قال شيخ الإسلام :

فالخوارج مع أنهم مارقون؛ يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، واتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم، وصح فيهم الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من عشرة أوجه رواها مسلم في صحيحه روى البخاري ثلاثة منها، ليسوا ممن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال: إن حديثهم من أصح الحديث لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب، وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد وتعمد الكذب كثير فيهم . اهـ

قال الشوكاني رحمه الله في (أدب الطلب):

فأصل هذا المذهب الرافضي مظهرًا لإلحاد وزندقة، جعله من أراد كيد الإسلام سترًا له؛ فأظهر التشيع والمحبة لآل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استجدابًا لقلوب الناس؛ لأن هذا أمر يرغب فيه كل مسلم، وقصدًا للتغريب عليهم، ثم أظهر للناس أنه لا يتم القيام بحق القرابة إلا بترك حق الصحابة، ثم جاوز ذلك إلى إخراجهم - وصانهم الله - عن سبيل المؤمنين، ومعظم ما يُقصد بهذا هو الطعن على الشريعة وإبطالها؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين رووا للمسلمين علم الشريعة من الكتاب والسنة فإذا تم لهذا الزنديق باطنًا، الرافضي ظاهرًا القدح في الصحابة وتكفيرهم والحكم عليهم بالردّة؛

بطلت الشريعة بأسرها؛ لأن هؤلاء هم حملتها الرايون لها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فهذا هو العلة الغائية لهم. اهـ

من هم أمثال الخوارج؟

أما قول (محمد الإمام) - هداة الله - : (فالصحابة لم يطلقوا ذلك [يعني: التكفير] على الخوارج وأمثالهم). إن أراد بقوله (وأمثالهم): ما وقع من الصحابة بين بعضهم البعض رضوان الله عليهم، فليعلم أن الأمر مختلف، لأمر منها:

m أن الصحابي هو: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم، مؤمناً، ومات على ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأذى الله ورسوله كفر موجب للقتل، كما تقدم، وبهذا يظهر الفرق بين أذاهم قبل استقرار الصحبة وأذى سائر الناس، وبين أذاهم بعد صحبتهم له، فإنه على عهد قد كان الرجل ممن يظهر الإسلام يمكن أن يكون منافقاً ويمكن أن يكون مرتداً، فأما مات مقيماً على صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وهو غير مزنون بنفاق فأذاه أذى مصحوبه. اهـ

m سئل صالح آل الشيخ كما في شرحه على الطحاوية:


س ٣ / هل يُفَرَّق بين سب الصحابة بعضهم لبعض وسب غيرهم لهم؟

ج / ما سب صحابي صحابياً مطلقاً^(١)، وإنما قد يتسابون يعني مثل ما يحصل للبشر، يتراذون في موقف، لكن لا يسبهم مطلقاً أو يذم صحابياً مطلقاً؛ لكن يكون بينهم تراذ في مجلس لأجل ما يحصل بين البشر مقاتلة مؤقتة تحصل بينهم؛ لكن سب الساب المطلق وانتقاص قدر فلان من الصحابة مطلقاً هذا لم يحصل عند الصحابة. اهـ

m كلام صديق حسن خان في الروضة الندية:

أقول: وقريب من هذا من جعل سب الصحابة شعاره ودثاره فإنه لا مقتضى لسبهم قط ولا حامل عليه أصلاً إلا غش الدين في قلب فاعله وكراهة الإسلام وأهله فإن هؤلاء هم أهله على الحقيقة. اهـ وهذا المقتضى منتفٍ فيما وقع بينهم، فإن ما وقع بينهم كان عن اجتهاد.

(١) يعني بحيث أن يبقى ذلك شعاراً للسباب وديناً له.



مناقشة: الوجه الثاني

أنه لا يكفر

من الرافضة الذين يكفرون الصحابة

إلا من كان منهم عالماً بما أنى الله ورسوله على الصحابة

هذا مصير منه إلى أن من الرافضة الحوثيين من لا يعلم أن الله قد أنى على أصحابه، وهم قوم يعيشون بين المسلمين، وقد بلغهم القرآن، وبلغتهم أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وسمعوها، والله عز وجل قد بين لنا مثل هذا الحكم في مثل هذه الحال، قال سبحانه وتعالى: (قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) فلم يأمر نبيه في مثل هؤلاء الذين يعيشون في أوساط المسلمين أن يتحقق من سرائرهم إذ مثلهم لا يخفى عليه مثل هذا الأمر المعلوم المشهور الذي ليس هو من الغوامض الخفيات، وقد ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى كما في مجموع (رسائل له):

ما ذكرت من قول الشيخ كل من جحد كذا وكذا وقامت عليه الحجة وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة، فهذا من العجب!! كيف تشكون في هذا وقد أوضحت لكم مراراً.

فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف.

وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى: ((أم تحسب أن أكثرهم

يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً)) وقيام الحجة نوع، وبلغوها نوع وقد قامت عليهم وفهمهم إياها نوع آخر وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها.

إن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله : صلى الله عليه وسلم في الخوارج ((أينما لقيتموهم فاقتلوهم)) وقوله : ((شر قتلى تحت أديم السماء)) مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم.

ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو والاجتهاد وهم يظنون أنهم يطيعون الله وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها، وكذلك قتل علي رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه وتحريقهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة مع مبادئهم وصلاتهم وصيامهم وهم يظنون أنهم على حق، وكذلك إجماع السلف على تكفير غلاة القدرية وغيرهم مع علمهم وشدة عبادتهم وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل كونهم لم يفهموا.

إذا علمتم ذلك فإن هذا الذي أنتم فيه كفر، الناس يعبدون الطواغيت ويعادون دين الإسلام فيزعمون أنه ليس ردة لعلهم ما فهموا الحجة، كل هذا بين، وأظهر مما تقدم الذين حرقهم علي فإنه يشابه هذا، وأما إرسال كلام الشافعية وغيرهم فلا يتصور يأتيكم أكثر مما أتاكم فإن كان معكم بعض الإشكال فارغبوا إلى الله تعالى أن يزيله عنكم والسلام. اهـ

و سئل العلامة الفوزان حفظه الله: ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن ، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

الجواب : من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ، والله جل وعلا يقول: (وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ) ، سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين .. فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ثم لم يعمل به فإنه لا يكون مسلماً ولا يعذر بالجهل. اهـ

ومن فتاوى اللجنة الدائمة: السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٢٥٧) :

هل يعذر من أتى بعمل من أعمال الكفر والشرك إذا كان جاهلاً؟

س ١: هل كل من أتى بعمل من أعمال الكفر أو الشرك يكفر؟ علماً بأنه أتى بهذا الشيء جاهلاً يعذر

بجهلة أم لا يعذر؟ وما هي الأدلة بالعدر أو عدم العذر؟


ج ١: لا يعذر المكلف بعبادته غير الله أو تقربه بالذبايح لغير الله أو نذره لغير الله، ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص الله إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية ولم تبلغه الدعوة فيعذر؛ لعدم البلاغ لا لمجرد الجهل؛ لما رواه مسلم، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» .

فلم يعذر النبي صلى الله عليه وسلم من سمع به، ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع بالرسول صلى الله عليه وسلم فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله.

أما الذين طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهم ذات أنواط علقون بها أسلحتهم فهؤلاء كانوا حديثي عهد بكفر وقد طلبوا فقط ولم يفعلوا فكان ما حصل منهم مخالفا للشرع، وقد أجابهم النبي صلى الله عليه وسلم بما يدل على أنهم لو فعلوا ما طلبوا كفروا، وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، برئاسة عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

قال ابن تيمية في (الكيلانية) ص ١١٣:

فما أكثر ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون، بل أصل هذه البدع هو من المنافقين الزنادقة، ممن يكون أصل زندقته عن الصابئين والمشركين. فهؤلاء كفار في الباطن ومن علم حاله فهو كافر في الظاهر أيضا. وأصل ضلال هؤلاء الأعراض عما جاء به الرسول من الكتاب والحكمة وابتغاء الهدى في خلاف ذلك، فمن كان هذا أصله فهو بعد بلاغ الرسالة كافر لا ريب فيه. اهـ
ومما يدل على أن العلم منتشر في أوساطهم، قول (محمد الإمام) في كتابه (طعون رافضة اليمن) ص ١٨١: أما رجوع العامة إلى السنة في عصرنا من اليمنيين ممن كانوا متأثرين بالرفض فحدث عنه ولا حرج.. إلخ.



مناقشة: الوجه الثالث

أنه لا يُكفر

من الرافضة الذين يسبون الصحابة

إلا من أراد بسبهم الطعن في الإسلام

اعلم - علمني الله وإياك - أن من عَلِمَ كفره الباطن بالقرائن المعتمدة؛ حكم على ظاهره بالكفر، ولهذا تجد العلماء يطلقون الحكم بالكفر على من سب الصحابة على العموم، وهذا حكم مأخوذ من أدلة جلية، كقوله تعالى (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) فعلق الحكم على مجرد القول، وعلى الحكم بالظاهر عمل الصحابة رضوان الله عليهم، عندما قال قائلهم: أين مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا تقل ألا تراه قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله)، الحديث فلم ينكر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن برأه بالوحي.

وروى البخاري عن عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول:

(إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس إلينا من سريره شيء الله يحاسبه في سريره ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريره حسنة).

وعلى هذا جرى عمل الأئمة من أهل العلم.

قال ابن تيمية في (الكيلانية) ص ١١٣:

فما أكثر ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون بل أصل هذه البدع هو من المنافقين الزنادقة ممن يكون أصل زندقته عن الصابئين والمشركين فهؤلاء كفار في الباطن ومن علم حاله فهو كافر في الظاهر أيضا. وأصل ضلال هؤلاء الأعراض عما جاء به الرسول من الكتاب والحكمة وابتغاء الهدى في خلاف ذلك فمن كان هذا أصله فهو بعد بلاغ الرسالة كافر لا ريب فيه. اهـ

قال العثيمين في شرحه على السفارينية:

السؤال: من سب الصحابة هل نطلق عليه الكفر؟

الجواب : نعم قال شيخ الإسلام رحمه الله : إذا سبَّ الصحابة جميعاً، أو اعتقد أنهم ارتدوا بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام فلا شكَّ في كفره بل لا شكَّ في كفر من شكَّ في كفره.

كلام العثيمين في الشرح الممتع


وماذا عن سبِّ الصحابة رضي الله عنهم على سبيل العموم؟

الجواب: أن من سبهم على سبيل العموم يكفر أيضاً؛ لأن سب الصحابة رضي الله عنهم قدح في الشريعة الإسلامية، إذ إن الشريعة الإسلامية ما جاءت إلا من طريقهم، وسب الصحابة . أيضاً . سب للرسول . عليه الصلاة والسلام ؛ لأن رجلاً يكون أصحابه محل التنقص، والعيب، والسب لا خير فيه؛ لأن الإنسان على دين خليله، وكيف يمكن لرجل مؤمن أن يقول: إن محمداً . عليه الصلاة والسلام . صحابته من أخس عباد الله، وأظلم عباد الله، وأنهم طواغيت، وما أشبه ذلك؟!!

وسب الصحابة يتضمن بالإضافة إلى ذلك سب الله . عزَّ وجل . حيث اختار لنبه . عليه الصلاة والسلام وهو أفضل الخلق عنده . مثل هؤلاء الرجال، ولأن الله أثنى عليهم فقال: { لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى } [الحديد: ١٠] .

ولذلك فسب الصحابة يتضمن أربعة محاذير:

سبهم، وسب النبي عليه الصلاة والسلام، وسب الشريعة الإسلامية، وسب الله عزَّ وجل . اهـ



قال الله عز وجل: { : ; < = > ? @ A B C D } فلم يعذوهم بل
 { K J I H G F }

وفي سورة غافر { } ~ في النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَتُو لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ ©
 فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ ﴿٤٨﴾ فِيهَا إِنَّكَ اللَّهُ قَدْ حَكَمَ
 بَيْنَ الْعِبَادِ ﴿٤٨﴾ {

وروى الشيخان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِّنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ
 بِي الْيَهُودُ). هذا لفظ البخاري

ولفظ مسلم من رواية خالد بن الحارث :

(لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِّنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرٌهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ). فلم في الحكم بين التابع والمتبوع، ولا
 يخفى أن الكفر غير محصور في التكذيب، ولكن هناك أنواعا كفر الاستكبار، والإعراض، والشك، وغير
 ذلك مما هو معلوم بإدلتته. وعلى هذا المعنى عمل الأئمة.

س ٢: ما حكم عوام الروافض الإمامية الإثني عشرية ؟

وهل هناك فرق بين علماء أي فرقة من الفرق الخارجة عن الملة وبين أتباعها من حيث التكفير أو
 التفسيق؟

ج ٢: من شايح من العوام إماما من أئمة الكفر والضلال، وانتصر لسادتهم وكبرائهم بغيا وعدوا -
 حكم له بحكمهم كفر أو فسقا، قال الله تعالى: { يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ } ... إلى أن قال: { وَقَالُوا رَبَّنَا
 إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَصَلُّونَا السَّبِيلَا } { رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُتُمْ لَعْنَا كَبِيرًا } واقرا
 الآية رقم [١٦٥، ١٦٦، ١٦٧] من سورة البقرة، والآية رقم [٣٧، ٣٨، ٣٩] من سورة الأعراف، والآية

رقم [٢١ ، ٢٢] من سورة إبراهيم، والآية رقم [٢٨ ، ٢٩] من سورة الفرقان، والآيات رقم [٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤] من سورة القصص والآيات رقم [٣١ ، ٣٢ ، ٣٣] من سورة سبأ، والآيات رقم [٢٠ حتى ٣٦] من سورة الصافات، والآيات [٤٧ حتى ٥٠] من سورة غافر، وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير؛ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قاتل رؤساء المشركين وأتباعهم، وكذلك فعل أصحابه ولم يفرقوا بين السادة والأتباع. وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، برئاسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

بل إن الرجل قد يأتي ما يعلم حرمة ولا يقصد الكفر ويحكم عليه بالكفر.

قال ابن تيمية رحمه الله في (الصارم المسلول):

و بالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر، كفر بذلك و إن لم يقصد أن يكون كافرا إذ لا يقصد الكفر أحد

إلا ما شاء الله. اهـ

وقال في المجموع (٢٧٢/٧-٢٧٣):

... قَالَ تَعَالَى : { وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ } فَأَعْتَرَفُوا وَاعْتَدَرُوا ؛ وَهَذَا قِيلَ : { لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ } فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ قَدْ أَتَوْا كُفْرًا بَلْ ظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِكُفْرٍ فَبَيَّنَّ أَنَّ الإِسْتِهْزَاءَ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُفْرٌ يَكْفُرُ بِهِ صَاحِبُهُ بَعْدَ إِيمَانِهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُمْ إِيمَانٌ ضَعِيفٌ فَفَعَلُوا هَذَا الْمُحَرَّمَ الَّذِي عَرَفُوا أَنَّهُ مُحَرَّمٌ وَلَكِنْ لَمْ يَظُنُّوهُ كُفْرًا وَكَانَ كُفْرًا كَفَرُوا بِهِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَعْتَقِدُوا جَوَازَهُ. اهـ

مناقشة: الوجه الخامس
ادعاء (محمد الإمام) أن سلفه في ذلك
الإمام مقبل ابن هادي الوادعي رحمه الله

وذكر سلفاً له في عدم تكفيره للرافضة الحوثيين، وسلفه - فيما زعم - هو الإمام مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله تعالى، وكلامه الذي نقله من ثلاثة مواضع وهو كالتالي:

الموضع الأول: ما قاله في (المصارعة) ص ٤٤٣ (ط مكتبة الإمام مالك):

ولكننا لسنا مستعدين للاصطدام مع الرافضة، هم يريدون هذا منا من زمان، ولكننا لسنا مستعدين لأننا مسلمون، ولسنا دعاة فتنة ورب العزة يقول في كتابه الكريم (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً)، والرسول يقول (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والقَتول في النار) فنحن ما نحقق للشيعي والبعثي والناصري ما يريدون. هم يريدون أن يصطدم الشيعة وأهل السنة من أجل أنهم يشبوا على السلطة وما بقي أحد يقف في وجوههم. نحن ندعوا الشيعة أن نقف يداً واحدة في وجه الشيعي والبعثي والناصري...

أما نحن نشهد الله أننا لا نستحل دمائهم ولا أموالهم ولا أعراضهم، اللهم إلا إذا ابتلينا بهم من باب المدافعة (من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد من قتل دون عرضه فهو شهيد).

الموضع الثاني: في إجابة السائل ص ٥٢٦:

قال رحمه الله:

..الرافضة يختلفون:

فمنهم عامة لا يعرف شيئاً؛ فهؤلاء لا يجوز لنا أن نكفرهم والأصل فيهم الإسلام.

ومنهم من يعرف العقيدة الرافضية ويعتقدها؛ فهذا يعتبر كافراً أعني عقيدة الخميني الذي يعتقد عقيدة الخميني أو عقيدة الكلبي الذي هو صاحب الكافي فهو يعتبر كافراً.

ومنهم علماء لا يعتقدون هذه العقيدة لكنهم لا يزالون على رفضهم؛ فهم مبتدعة.. إلخ.

الموضع الثالث: ما قاله في (الإلحاد الخميني في أرض الحرمين):

قال: قد عرضت عليك بعض فتن الرافضة مع المسلمين وما لم أذكره أكثر وأكثر، وعرضت عليك عداة الرافضة للإسلام والمسلمين، ولم يزل المسلمون منهم في عناء إلى يومنا هذا، وخصوصاً أن كثيراً من أهل السنة قد جهل عقيدة الرافضة الزائغة، وجهل عقيدة أهل السنة القويمة، فأمرهم اليوم أخطر لجهل أهل السنة بعقيدة أهل السنة، ولعلك قد سمعت بدعوة الجاهلين دعاة التقريب بين أهل السنة والشيعة، وأظنهم لو دعوا إلى التقريب بين الإسلام واليهودية والنصرانية لفعلوا، بل قد فعل بعضهم قاتلهم الله أنى يؤفكون.

بما أن المسلمين قد ابتلوا بالرافضة وغالب الرافضة مسلمون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ويصلون وقد قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : (إني نهيت عن قتل المصلين). رواه البخاري.

فالذي يظهر لي أنه يكون موقف أهل السنة منهم موقف المدافع لا يغزونهم، وإذا هجموا على أهل السنة فيجوز لهم أن يقاتلوهم من باب المدافعة: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾.

والرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يقول: (ومن قتل دون دينه فهو شهيد).

ولا تظن أني أهون من أمرهم، فإنهم آلة لكل طاعن في الإسلام ومناوئ له... هذا وأما إمام الضلالة

الخميني فلا شك عندي في كفره لثلاثة أمور:

١ - قوله: إن لأئمتنا منزلة لا يناها نبي مرسل، ولا ملك مقرب.

٢ - قوله: إننا نهاب نصوص أئمتنا كما نهاب القرآن.

٣ - قوله: إن الأنبياء والأئمة لم يكملوا مهمتهم والذي يكمل مهمته هو المهدي.

كذا قال هذا الخبيث، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي

ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾. اهـ

وهناك مواضع أخرى لم تذكر لا تطيل بنقلها على القارئ؛ لأن مؤداها ما تقدم.

ونقول: وبالله التوفيق؛ إن (محمد الإمام) قد وقع في خطأ كبير؛ حيث أنه أنزل فتوى عامة على قضية خاصة!! وذلك واضح بين لمن أراد الحق، فالكلام على طائفة من الشيعة عرف ما تنطوي عليه من عقائد فالواجب أن يكون الكلام عن الحوثيين بشكل خاص، لا عن (الشيعة) بشكل عام. فإذا سئل العالم عن الشيعة من حيث العموم لم يمكنه الجواب بحكم واحد، لأن مسمى الشيعة، أو الرافضة عند البعض - (حيث يجعل بعض العلماء مساهم لمن بلغ الكفر ولمن هو دون ذلك) - يشمل أنواعا كثيرة تدخل تحت هذا المسمى.

فلهذا تجد العالم إذا سئل عن الشيعة لم يعط حكما واحدا لشمول هذا الاسم لأنواع كثيرة مختلفة في الحكم؛ وحينئذ يحتاج المقام إلى تفصيل.

قال ابن تيمية في إبطال التحليل:

وَالشَّيْعَةُ هُمْ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ ، شَرُّهَا الْغَالِيَةُ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ لِعَلِيٍّ شَيْئًا مِنَ الْإِلَهِيَّةِ أَوْ يَصِفُونَهُ بِالشُّبُوحِ ، وَكُفْرٌ هُوَ لَا يَبِينُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ يَعْرِفُ الْإِسْلَامَ ، وَكُفْرُهُمْ مِنْ جِنْسِ كُفْرِ النَّصَارَى مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَهُمْ يُشْبِهُونَ الْيَهُودَ مِنْ وَجْهِ أُخْرَى .

وَالدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ : وَهُمْ الرَّافِضَةُ الْمَعْرُوفُونَ ، كَالْإِمَامِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ ، الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ عَلِيًّا هُوَ الْإِمَامُ الْحَقُّ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَصِّ جَلِيِّ أَوْ خَفِيِّ وَأَنَّهُ ظَلِمَ وَمُنِعَ حَقُّهُ ، وَيُبَغِضُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَيَشْتُمُونَهُمَا ، وَهَذَا هُوَ عِنْدَ الْأَيْمَةِ سِيْمَا الرَّافِضَةِ وَهُوَ بُغْضُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَسَبُّهُمَا .

وَالدَّرَجَةُ الثَّلَاثَةُ : الْمُفْضَلَةُ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ ، الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَلَكِنْ يَعْتَقِدُونَ إِمَامَتَهُمَا وَعَدَالَتَهُمَا وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ ، فَهَذِهِ الدَّرَجَةُ وَإِنْ كَانَتْ بَاطِلَةً ، فَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِبَادَةِ ، وَلَيْسَ أَهْلُهَا قَرِيبًا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ ، بَلْ هُمْ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَقْرَبُ مِنْهُمْ إِلَى الرَّافِضَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ يُنَازِعُونَ الرَّافِضَةَ فِي إِمَامَةِ الشَّيْخَيْنِ وَعَدْلِهِمَا وَمَوَالَاتِهِمَا ، وَيُنَازِعُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي فَضْلِهِمَا عَلَى عَلِيٍّ - وَالنِّزَاعُ الْأَوَّلُ أَعْظَمُ ، وَلَكِنْ هُمْ الْمِرْقَاةُ الَّتِي تَصْعَدُ مِنْهُ الرَّافِضَةُ فَهُمْ لَهُمْ بَابٌ . اهـ

وقال كما في (مجموع الفتاوى):

وَعَامَّةُ الصُّوفِيَّةِ وَالتَّكَلِّمِينَ لَيْسُوا رَافِضَةً يُفْسِقُونَ الصَّحَابَةَ وَلَا يُكْفِرُونَهُمْ؛ لَكِنْ فِيهِمْ مَنْ هُوَ كَالزَّيْدِيَّةِ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ. اهـ

أما إذا سئل عن طائفة من الشيعة لم يحتج إلى التفصيل؛ لأن السؤال عن نوع واحد معلوم ما عندهم من المعتقد، فمثلا التفصيل الذي ذكره الإمام لا يحتاج إليه، فهل إن سئل عن (الإسماعيلية) أو (البهرة) من طوائف الشيعة يفصل فيهم؟ وهذا معلوم غير خاف .

وأمر آخر وهو لا بد من معرفة ما ينطوي عليه الاسم الذي يراد الحكم عليه، إن لم يكن منصوبا عليه في الكتاب والسنة حتى يُنزل الحكم المناسب عليه، ومن ذلك مسمى (الرافضة) خصوصا إذا كان هناك توسعا في استعمال هذا الاسم.

فمثلا الحافظ في الفتح يرى أن:

التشيع محبة على، وتقديمه على الصحابة، فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه ويطلق عليه رافضي وإلا فشيوعي، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغال في الرفض، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو.. إلخ.

وذكر شيخ الإسلام ضابطا للرافضة عند الأئمة فقال:

.. وَهَذَا هُوَ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ سِيَمَا الرَّافِضَةِ: وَهُوَ بُغْضُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَسَبُّهُمَا. اهـ

فعند (محمد الإمام) الرافضي هو: من ينفي إمامة أبي بكر وعمر، وأيضا يقدم عليا رضي الله عنه في الأمامة... وأيضا من علامة الرافضة: التصريح بالسب واللعن لغير أبي بكر وعمر من الصحابة.. إلخ. انظر بوائق الرافضة

ولما كانت الأحكام تبعا للمسميات الحقيقية، فلا بد من الكلام في مثل هذه المسألة اعتبار ما ينطوي عليه (الرافضة الحوثيين) من عقائد حتى يزول اللبس، وتوضح المقاصد.

قال ابن تيمية رحمه الله في (منهاج السنة):

... والمدح والذم إنما يتعلق بالأسماء إذا كان لها أصل في الشرع؛ كلفظ المؤمن والكافر والبر والفاجر والعالم والجاهل، ثم من أراد أن يمدح أو يذم فعليه أن يبين دخول الممدوح والمذموم في تلك الأسماء التي علق الله ورسوله بها المدح والذم.

فأما إذا كان الإسم ليس له أصل في الشرع، ودخول الداخل فيه مما ينازع فيه المدخل بطلت كل من المقدمتين، وكان هذا الكلام مما لا يعتمد عليه إلا من لا يدري ما يقول، والكتاب والسنة ليس فيه لفظ ناصبية ولا مشبهة ولا حشوية، ولا فيه أيضا لفظ رافضة ونحن إذا قلنا رافضة نذكره للتعريف لأن مسمى هذا الإسم يدخل فيه أنواع مذمومة بالكتاب والسنة من الكذب على الله ورسوله وتكذيب الحق الذي جاء به رسوله ومعاداة أولياء الله بل خيار أوليائه وموالاته اليهود والنصارى والمشركين كما تبين وجوه الذم وأهل السنة والجماعة لا يمكن أن يعمهم معنى مذموم في الكتاب والسنة بحال كما يعم الرافضة.

نعم، يوجد في بعضهم ما هو مذموم ولكن هذا لا يلزم منه ذمهم، كما أن المسلمين إذا كان فيهم من هو مذموم لذنب ركبه لم يستلزم ذلك ذم الإسلام وأهله القائمين بواجباته. اهـ

والكلام في هذا المقام هو عن الحوثيين من الرافضة أتباع حسين بن بدر الدين الحوثي، فما هو حكم هذا الرجل عند (محمد الإمام)؟ وما هو حكم أتباعه؟!!

وأنا -بعون الله- أنقل لك أنواعا عديدة من كفر هؤلاء الرافضة الحوثيين من كلام (محمد الإمام) مما يتعلق بحسين بن بدر الدين الحوثي وأتباعه من الرافضة الحوثيين، منها:

سبهم الصحابة على طريقة الإمامية الأثنى عشرية، قذفهم لعائشة رضي الله عنها مما برأها الله منه، اعتقادهم أن القرآن محرف، امتهانهم القرآن، ما يفعلونه من شركيات كالاستغاثة بالأموات، السحر، قبولهم للثورة الإيرانية الخمينية بعجزها وبجرها، اعتقادهم أن حسين بدر الدين له تصرف في الجنة، تفجير المساجد وتلغيمها، منابذتهم لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، اعتقادهم بأن القرآن مخلوق، عدم إثباتهم لعلو الله عز وجل وصفاته على مقتضى الأدلة، الموالاتة الكبرى للكفار،.. إلخ.

أما الشيخ مقبل - رحمه الله - فسيأتي من الكلام أنه يرى كفر من اعتقد بعض ما يعتقدونه. هذا أمر، والأمر الآخر أن معنى احتجاج الإمام بتوجيهه لكلام العلامة الوادعي على ما فهمه هو مع معرفته بقول


العلماء الآخرين بدون ترجيح فمعناه: دعوة للتقليد، أو أن كل مجتهد مصيب فيما أفتى به وهذا خطأ، إذ الحق واحد والمطلوب الوصول إليه.

قال أبو عمر الحافظ ابن عبد البر:

" الإختلاف ليس بحجة عند أحد علمته من فقهاء الأمة، إلا من لا بصر له ولا معرفة عنده، ولا حجة في قوله، قال المزني: " يُقال لمن جَوَزَ الإختلافَ وزَعَمَ أَنَّ العالَمينَ إِذا اجْتَهَدَا في الحادثةِ فقالَ أحدهما: حلالٌ وقال الآخرُ حرامٌ، فقد أدَّى كُلُّ واحدٍ منهما جهدهُ وما كُلفَ، وهو في اجتهاده مُصيبٌ الحقُّ، بأصلٍ قُلتَ هذا أم بقياسٍ؟ فإن قال: بأصلٍ، قيلَ له:

كَيْفَ يَكُونُ أَصْلًا؟ وَالكِتَابُ أَصْلٌ يَنْفِي الخِلافَ، وَإِنْ قَالَ بِقِياسٍ قِيلَ: كَيْفَ تَكُونُ الأُصولُ تَنْفِي الخِلافَ، وَيَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقِيَسَ عَلَيْهَا جَوَازَ الخِلافِ؟ هَذَا ما لا يُجوزُهُ عاقلٌ فَضلاً عَنِ عَالِمٍ. وَيُقَالُ لَهُ:

أَلَيْسَ إِذا ثَبَتَ حَدِيثانِ مُخْتَلِفانِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ في مَعْنَى واحِدٍ فَأَحَلَّهُ أَحدهُما وَحَرَّمَهُ الأَخرُ، وَفي كِتابِ اللَّهِ أَوْ في سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ دَليلٌ عَلى إِثباتِ أَحدهُما وَنَفْيِ الأَخرِ، أَلَيْسَ يَثْبُتُ الَّذِي يَثْبُتُ الدَّلِيلُ وَيُبْطَلُ الأَخرُ وَيُبْطَلُ الحُكْمَ بِهِ، فَإِنْ خَفِيَ الدَّلِيلُ عَلى أَحدهُما وَأَشْكَلَ الأَمْرُ فِيها وَجَبَ الوُوقُوفُ؟ فَإِذا قالَ: نَعَمَ وَلا بُدَّ مِنْ نَعَمٍ، وَإِلا خالَفَ جَماعَةَ العُلَماءِ، قِيلَ لَهُ: فَلِمَ لا تَصنَعُ هَذا بِرَأْيِ العالَمينَ المُخْتَلِفينَ؟ فَتُثَبَّتُ مِنْها ما أثْبَتَهُ الدَّلِيلُ وَتُبْطَلُ ما أَبْطَلَهُ الدَّلِيلُ؟... إلخ




اعلم -رحمك الله- أن الله عز وجل يقول: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ } يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ } قال البغوي رحمه الله في تفسيره:

{ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ } ، يعني التابعين وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيامة، ثم ذكر أنهم يدعون لأنفسهم ولمن سبقهم بالإيمان والمغفرة، فقال: { يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا } غشا وحسدا وبغضا، { لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ } ، فكل من كان في قلبه غل على أحد من الصحابة ولم يترحم على جميعهم، فإنه ليس ممن عناه الله بهذه الآية، لأن الله تعالى رتب المؤمنين على ثلاثة منازل، المهاجرين والأنصار والتابعين الموصوفين بما ذكر، فمن لم يكن من التابعين بهذه الصفة كان خارجا من أقسام المؤمنين. اهـ

ويقول الله تعالى: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا).

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره عند الآية:

ومن هذه الآية انتزع الإمام مالك -رحمه الله، في رواية عنه- بتكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنهم يغيظونهم، ومن غاظ الصحابة فهو كافر لهذه الآية. ووافق طائفة من العلماء على ذلك. والأحاديث في فضائل الصحابة والنهي عن التعرض لهم بمساءة كثيرة ، ويكفيهم ثناء الله عليهم، ورضاه عنهم. اهـ



قال ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٢٣/٢):

(فجعل التابعين لهم بإحسان مشاركين لهم فيما ذكر من الرضوان والجنة). اهـ

وقال الوادعي رحمه الله في (تحفة المجيب):

أما مسألة سب الصحابة فإن الله عز وجل يقول: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا}. ويقول: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ}.

فالذي يسب صحابة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يدخل في هذه الفضيلة [والفضيلة المذكورة هي: رضي الله عنهم، ورضوا عنه، وأعدَّ لهم جنَّات تجري تحتها الأنهار، خالدين فيها أبداً]، وكذلك الذي يسب السنة ويتبرم من السنة ويؤذي أهل السنة. اهـ

وقال العثيمين في شرحه (للمعة الاعتقاد) في بيان أقسام سب الصحابة:

... أن يسبهم بما يقتضي كفر أكثرهم، أو أن عامتهم فسقوا، فهذا كفر، لأنه تكذيب لله ورسوله بالثناء عليهم والترضي عنهم، بل من شك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، لأن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب أو السنة كفار، أو فساق. اهـ

ومما يؤيد أن الراضية الحوثيين عندهم هذه العقيدة - أعني عقيدة سب الصحابة - ما قاله (محمد الإمام) في (بوائق الراضية) ص (٤٠ - ٤٢):

ومما تحقق وجوده عندنا في اليمن من الرفض الإيراني الآتي:

سب الصحابة على طريقة الراضية الإثني عشرية، تسمية كلابهم باسمي أبي بكر وعمر. اهـ

وقوله ص (٥٣ - ٥٤) :

لقد تجرأت رافضة اليمن على شتم وسب كثير من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل وتكفيرهم تدينا، فمن باب أولى أن يكفروا المسلمين في كل عصر ومصر تدينا ما دام المسلمون يوالون صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وينكرون على من قدح فيهم بأي أنواع القدح.. إلى أن قال: فقد قال حسين بن بدر الدين الحوثي ذات مرة لأحد طلابه من مركز مديرية حيدان: اذهب إلى ابن عمك الأستاذ فلان وقل يدخل معنا، فإن رفض فاقتله فإنه كافر. اهـ

قال العثيمين في شرحه على (السفارينية):

السؤال : من سب الصحابة هل نطلق عليه الكفر؟

الجواب : نعم قال شيخ الإسلام رحمه الله : إذا سبَّ الصحابة جميعاً، أو اعتقد أنهم ارتدوا بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام فلا شكَّ في كفره بل لا شكَّ في كفر من شكَّ في كفره.

قال في (الصارم المسلول):

... ونحن نرتب الكلام في فصلين أحدهما : في سبهم مطلقاً والثاني : في تفصيل أحكام الساب.

m أما الأول: فسب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام بالكتاب و السنة ...

m أما من اقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو أنه كان هو النبي و إنما غلط جبرئيل في الرسالة فهذا لا شك

في كفره بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره

m و كذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات و كتبت أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط

الأعمال المشروعة و نحو ذلك و هؤلاء يسمون القرامطة و الباطنية و منهم التناسخية و هؤلاء لا خلاف

في كفرهم

m و أما من سبهم سباً لا يقدر في عدالتهم و لا في دينهم . مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو

قلة العلم أو عدم الزهد و نحو ذلك . فهذا هو الذي يستحق التأديب و التعزير و لا نحكم بكفره بمجرد

ذلك و على هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم

m و أما من لعن و قبح مطلقاً فهذا محل الخلاف فيهم لتردد الأمر بين لعن الغيظ و لعن الاعتقاد

m و أما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله عليه الصلاة و السلام إلا نفرا قليلا يبلغون بضعة عشر نفسا أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضا في كفره لأنه كذب لما نصه القرآن في غير موضع : من الرضى عنهم و الثناء عليهم بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب و السنة كفار أو فساق و أن هذه الآية التي هي { كنتم خير أمة أخرجت للناس } [آل عمران : ١١٠] و خيرها هو القرن الأول كان عامتهم كفارا، أو فساقا ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، و أن سابقي هذه الأمة هم شرارهم، و كفر هذا مما يعلم باضطرار من دين الإسلام !!
و لهذا تجد عامة من ظهر عليه شيء من هذه الأقوال فإنه يتبين أنه زنديق... اهـ

كلام العثيمين في الشرح الممتع موضحا لكلام شيخ الإسلام في الصارم:

وماذا عن سب الصحابة رضي الله عنهم على سبيل العموم؟

الجواب: أن من سبهم على سبيل العموم يكفر أيضاً؛ لأن سب الصحابة رضي الله عنهم قدح في الشريعة الإسلامية، إذ إن الشريعة الإسلامية ما جاءت إلا من طريقهم، وسب الصحابة . أيضاً . سب للرسول . عليه الصلاة والسلام ؛ لأن رجلاً يكون أصحابه محل التنقص، والعيب، والسب لا خير فيه؛ لأن الإنسان على دين خليله، وكيف يمكن لرجل مؤمن أن يقول: إن محمداً . عليه الصلاة والسلام . صحابته من أحسن عباد الله، وأظلم عباد الله، وأنهم طواغيت، وما أشبه ذلك؟!!

وسب الصحابة يتضمن بالإضافة إلى ذلك سب الله . عز وجل . حيث اختار لنيبه . عليه الصلاة والسلام وهو أفضل الخلق عنده . مثل هؤلاء الرجال، ولأن الله أثنى عليهم فقال: { لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى } [الحديد: ١٠] . ولذلك فسب الصحابة يتضمن أربعة محاذير:

سبهم، وسب النبي عليه الصلاة والسلام، وسب الشريعة الإسلامية، وسب الله عز وجل .

...إلى أن قال:

وأما سب الصحابة جميعاً فظاهر كلام الشيخ أنه لا يكفر، إلا إذا اقترن به دعوى أن علياً إله، أو نبي، أو أن جبريل غلط، ولكن هذا فيما يظهر غير مراد؛ لأن دعوى أن علياً إله، أو نبي، أو أن جبريل غلط


فأوصل الرسالة إلى محمد . عليه الصلاة والسلام . بدلاً عن علي، فهذا بمجردة يكون كافراً، سواء سب الصحابة، أو لم يسبهم .

قال: «وأما من سبهم سباً لا يقدح في عدالتهم، ولا دينهم، مثل مَنْ وصف بعضهم ببخل، أو جبن، أو قلة علم، أو عدم زهد، ونحوه، فهذا يستحق التأديب، والتعزير، ولا يكفر، وأما من لعن وقبح مطلقاً فهذا محل خلاف، أعني هل يكفر، أو يفسق؟ توقف أحمد في كفره وقتله، وقال: يعاقب، ويجلد ويحبس حتى يموت، أو يرجع عن ذلك، وهذا المشهور من مذهب مالك، وقيل: يكفر إن استحله، والمذهب يعزر كما تقدم أول باب التعزير» .

قوله: «إن استحله» المعروف أن الذين يسبون الصحابة يستحلون ذلك، بل يرون أن سبهم دين، وأنه يجب أن يسبهم إلا نفراً قليلاً، وعلى هذا فيكون هؤلاء كفاراً؛ لأنهم يستحلون سب أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، بل يرونه ديناً، وعبادة، يتقربون به إلى الله، نسأل الله العافية .

.. إلخ. اهـ

وقال (١٤ / ٤٦٧): ومن كان كفره بسب الصحابة رضي الله عنهم، وقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ولكنه أصرَّ على سب الصحابة، فإنه لم يزل مرتداً حتى يقلع عن سب الصحابة، ويبدل هذا السبَّ بشيء. اهـ



مما برأها الله عز وجل من في قوله: { ! " # \$ % & ') * + , - . / 0 }
 2 3 4 5 6 7 8 9 : ; < = > ? @ A B C D E F
 G H I J K L M N O P Q R S T U V W X Y
 Z [\] ^ _ ` a b c d e f g h i j k l m
 n o p q r s t u v w x y z } | ~ } | { z y x w v u t s r q p o n
 سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ ۖ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ
 مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾
 وفي الحديث:

قالت عائشة رضي الله عنها: وأصبح أبواي عندي، فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صَلَّى العصر، ثم دخل وقد اكتفني أبواي، عن يميني وعن شمالي، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد يا عائشة، إن كنت قارفت سوءاً أو ظلمت فتوبي إلى الله، فإن الله يقبل التوبة عن عباده".
 قالت: وقد جاءت امرأة من الأنصار، فهي جالسة بالباب، فقلت: ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئاً؟ فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالتفت إلى أبي، فقلت له: أجبه. قال: فماذا أقول؟ فالتفت إلى أمي فقلت: أجيبه. قالت: أقول ماذا؟ فلما لم يجيبها، تَشَهَّدْتُ فحمدتُ الله وأثنت عليه بما هو أهله، ثم قلت: أما بعد، فوالله لئن قلت لكم إنني لم أفعل - والله عز وجل يشهد إنني لصادقة - ما ذاك بنافعي عندكم، لقد تكلمتم به، وأشربته قلوبكم، وإن قلت: إنني قد فعلت - والله يعلم أنني لم أفعل - لتقولن: قد باءت به على نفسها، وإنني - والله - ما أجد لي ولكم مثلاً - والتمستُ اسم يعقوب فلم أقدر عليه - إلا أبا يوسف حين قال: { فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ } [يوسف: ١٨]، وأنزل

الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ساعته، فسكتنا، فرفع عنه وإني لأتبين السرور في وجهه، وهو يمسح جبينه ويقول: "أبشري يا عائشة، فقد أنزل الله براءتك" قالت: وكنت أشد ما كنت غضباً، فقال لي أبواي: قومي [إليه] فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمدكما، ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي، لقد سمعتموه فما أنكرتموه ولا غيرتموه، وكانت عائشة تقول: أما زينب بنت جحش فقد عصمها الله بدينها، فلم تقل إلا خيراً. وأما أختها حمنة بنت جحش، فهلكت فيمن هلك. وكان الذي يتكلم به مسطح وحسان بن ثابت. وأما المنافق عبد الله بن أبي بن سلول فهو الذي [كان] يستوشيه ويجمعه، وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة... الحديث.

والرافضة الحوثيون قالوا فيها: ما ذكره عنهم (محمد الإمام) في (بوائق الرافضة) (ص ٢٢):

ومن أعظم المنكرات التي يقوم بها حسين بدر الدين الحوثي ما يقوم به من بدعة منكرة وكبيرة عظيمة في حق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ فيقوم بأخذ كلبة سوداء - أكرمكم الله - ويدفنها إلى منتصفها، ثم يقول لأتباعه: ارموا عائشة التي لم يقم عليها الحد... اهـ

هذه فرية عظيمة، وتكذيب لما علم من القرآن واشتهر، ولا يشترط لمن افتراه قصد الكفر، قال شيخ

الإسلام رحمه الله في (الصارم المسلول):

وبالجملة: فمن قال أو فعل ما هو كفر؛ كفر بذلك، وإن لم يقصد أن يكون كافراً؛ إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله. اهـ

أمثل هذا يخفى؟!!! صانها الله من لسان الكفرة الطغام، وكذبوا - والله - وخابوا وصدق من قال فيها:

حصان رزان ما تزن بريية	وتصبح غرثي من لحوم الغوافل
حليلة خير الناس ديناً ومنصباً	نبي الهدى والمكرمات الفواضل
مهذبة قد طيب الله خيمها	وطهرها من كل شين وباطل
فإن كان ما قد جاء عني قلته	فلا رفعت سوطي إليّ أناملني
وإن الذي قد قيل ليس بلائط	بك الدهر بل قول إمري غير ما حل
وكيف وودّي ما حيت ونصرتي	لآل رسول الله زين المحافل
له رتب عال على الناس فضلها	تقاصر عنها سورة المتطاوّل



وحكمه على من يتبرأ من عائشة رضي الله عنها بالكفر

وقول الله عز وجل { أَلَيْسَ } ٢٠ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ }

ذكر العلامة الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين": مارواه الإمام النسائي رحمه الله في "الخصائص" ص (١٩٥):

أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو زميل قال حدثني عبد الله بن عباس قال:

لما خرجت الحرورية اعتزلوا في دار، وكانوا ستة آلاف، فقلت لعلي: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة، لعلي أكلم هؤلاء القوم، قال: إني أخافهم عليك، قلت: كلا، فلبست وترجلت، ودخلت عليهم في دار نصف النهار وهم يأكلون.

فقالوا: مرحبا بك يا ابن عباس، فما جاء بك؟!

قلت لهم: أتيتكم من عند أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؛ المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وصهره، وعليهم نزل القرآن؛ فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد!!؛ لأبلغكم ما يقولون، وأبلغهم ما تقولون... الحديث بطوله وفيه:


قلت [القائل ابن عباس رضي الله عنه]: وأما قولكم قاتل ولم يسب، ولم يغنم. أفتسبون أمكم عائشة؟! تستحلون منها ما تستحلون من غيرها وهي أمكم!!، فإن قلت: إنا نستحل منها ما نستحل من غيرها؛ فقد كفرتم!!

وإن قلت: ليست بأمناء؛ فقد كفرتم!!

{ أَلَيْسَ } ٢٠ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ }

من هذه؟

قالوا: نعم،.. إلخ.



وقول الله عز وجل:

{ الْحَيْثُتُ لِلْحَيْثِينَ وَالْحَيْثُونَ لِلْحَيْثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ
وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ وَمَا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ } (٣١)

قال ابن تيمية رحمه الله كما (في مجموع الفتاوى) (١٥٢/٣):

".. ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَمِّ الدِّيَاثَةِ، وَمَنْ تَزَوَّجَ بَعِيًّا كَانَ دِيُوْنَا بِالْإِتْفَاقِ، وَفِي الْحَدِيثِ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ، وَلَا كَذَّابٌ وَلَا دِيُوْتُ).

قَالَ تَعَالَى: { الْحَيْثَاتُ لِلْحَيْثِينَ وَالْحَيْثُونَ لِلْحَيْثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ } أَيْ الرَّجَالُ الطَّيِّبُونَ لِلنِّسَاءِ الطَّيِّبَاتِ، وَالرِّجَالُ الْحَيْثُونَ لِلنِّسَاءِ الْحَيْثَاتِ.


وَكَذَلِكَ فِي النِّسَاءِ، فَإِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ حَيْثَةً كَانَ قَرِينُهَا حَيْثًا، وَإِذَا كَانَ قَرِينُهَا حَيْثًا كَانَتْ حَيْثَةً، وَبِهَذَا عَظُمَ الْقَوْلُ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ وَنَحَوَهَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَوْ لَا مَا عَلَى الزَّوْجِ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَيْبِ مَا حَصَلَ هَذَا التَّغْلِيظُ، وَلِهَذَا قَالَ السَّلْفُ: مَا بَعَتْ أَمْرًا نَبِيًّا قَطُّ، وَلَوْ كَانَ تَزَوُّجُ الْبَغِيِّ جَائِزًا لَوَجَبَ تَنْزِيهُ الْأَنْبِيَاءِ عَمَّا يُبَاحُ، كَيْفَ؟!

وَفِي نِسَاءِ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ هِيَ كَافِرَةٌ، كَمَا فِي أَزْوَاجِ الْمُؤْمِنَاتِ مَنْ هِيَ كَافِرَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ }.

وَأَمَّا الْبَغَايَا فَلَيْسَ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَلَا الصَّالِحِينَ مَنْ تَزَوَّجَ بَعِيًّا؛ لِأَنَّ الْبِغَاءَ يُفْسِدُ فِرَاشَهُ؛ وَلِهَذَا أُبِيحَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْكِتَابِيَّةَ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ، إِذَا كَانَ مُحْصَنًا غَيْرَ مُسَافِحٍ وَلَا مُتَّخِذٍ خَدْنٍ؛ فَعَلِمَ أَنَّ تَزَوُّجَ

الْكَافِرَةَ قَدْ يَجُوزُ، وَتَزَوُّجَ الْبَغِيِّ لَا يَجُوزُ، لِأَنَّ ضَرَرَ دِينِهَا لَا يَتَعَدَّى إِلَيْهِ، وَأَمَّا ضَرَرُ بَغَاها فَيَتَعَدَّى إِلَيْهِ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ" اهـ

وتقدم ذكر بعض الأدلة على كفر من سب الصحابة.



بعض فتاوى أهل العلم في مسألة الطعن في أم المؤمنين رضي الله عنها

وفي فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية (١٥٧/٢):

... فمن مات على سب أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو على تهمة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - فقد مات كافراً على غير ملة الإسلام؛ لأنه مكذب لله سبحانه ولرسوله - صلى الله عليه وسلم -؛ لأنه سبحانه أثنى على الصحابة ورضي عنهم وبراء عائشة من التهمة في كتابه الكريم. اهـ
وقال العلامة الوادعي رحمه الله في (الاحقاد الخميني في أرض الحرمين):

تحت عنوان ومن مشابهمهم اليهود:

.. إن اليهود رموا مريم - عليها السلام - بالفاحشة، والرافضة رمت عائشة رضي الله عنها بالفاحشة، قال: وهذا يعتبر كفراً لأنه تكذيب للقرآن، وأيضاً نقيصة للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وقد نزهه الله عنها. اهـ

كلام العثيمين في (الشرح الممتع)

... قال الشيخ [يعني ابن تيمية]:

ومن قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه كفر بلا خلاف، ومن سب غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم ففيه قولان:

أحدهما: أنه كَسَبٌ واحد من الصحابة،

والثاني - وهو الصحيح -: أنه كقذف عائشة رضي الله عنها، وعلى هذا فإن من سب واحدة من أمهات المؤمنين يكون كافراً؛ لأن سبها قدح في النبي صلى الله عليه وسلم، ولا سيما فيما يعود على دنس الفراش، وفساد الأخلاق، فإن هذا من أكبر الجرائم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى

هذا فنقول: من سب عائشة رضي الله عنها أو غيرها من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يكفر على القول الراجح... إلخ

وفي (شرح الطحاوية) لصالح آل الشيخ:

السؤال الرابع: هل الراضية والجهمية ليستا من الاثني والسبعين فرقة وكيف؟


الجواب: أما الجهمية؛ فأهل السنة جميعا على أنهم ليسوا من الثنتين والسبعين فرقة ليسوا من فرق الأمة.

وأما الراضية؛ فجمهور أهل السنة على خروجهم من الثنتين والسبعين فرقة، والمقصود من الراضية الغلاة؛ غلاة الشيعة الذين يلعبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، والذين يتدينون بسب الصحابة ويُبغضون بعض أمهات المؤمنين ويقذفون عائشة ونحو ذلك، من معتقداتهم المعروفة. اهـ

نقل أخونا عادل السياغي - رحمه الله - وهو ممن قُتل مظلوما على أيدي الراضية - لعنهم الله -، قال في كتابه (المجروحون عند الإمام الوادعي) ص ١٧٢:

مترجما للمدعو (علي أكبر رفسنجاني) قال الإمام الوادعي - رحمه الله - فيه:

الرافضي الأئيم، فلا يلبس علينا الراضية، فما قد رضينا بأن يعدوا في فرق الإسلام. اهـ



شهد بذلك (محمد بن عبدالله الإمام) كما في كتابه الذي نقضه (بوائق الرافضة) فقال ص ٤٠ - ٤٢:
ومما تحقق وجوده عندنا في اليمن من الرفض الإيراني الآتي:
اعتقاد تحريف القرآن. اهـ

وذكر أربعة حوادث قام بها أناس من الحوثيين؛ من وطء القرآن الكريم بالأقدام، وإحراق كمية من المصاحف في عاهم باعتبار أن هذه المصاحف وهابية ليست عمدة عندهم، فالقرآن عندهم مردود لأنه وهابي، والسنة عنهم مردودة لأنها من طريق الصحابة الذين يكفرونهم ويفسقونهم؛ فإذا رُد القرآن ورُدت الأحاديث النبوية؛ فهذان هما مصدر الإسلام، فماذا بقي معهم من الإسلام؟؟!!!
فهل يخجل من يقول: إنه لا يكفر هؤلاء؟؟!!!

والذي يدوس القرآن لا يهابة، وقد كفر العلامة الوادعي من هاب القرآن وشرك هذه الهيبة للمخلوق، فقال رحمه الله في كتابه (الإلحاد الخميني في أرض الحرمين):

وأما إمام الضلالة الخميني فلا شك عندي في كفره لثلاثة أمور:

١ - قوله: إن لأئمتنا منزلة لا يناها نبي مرسل، ولا ملك مقرب.

٢ - قوله: إننا نهاب نصوص أئمتنا كما نهاب القرآن.

٣ - قوله: إن الأنبياء والأئمة لم يكملوا مهمتهم والذي يكمل مهمته هو المهدي.

كذا قال هذا الخبيث، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾. اهـ

وجاء في سؤال رقم (٢٠٠):

س ٣: اعتبارهم تارك الصلاة كافرا كفرا عمليا والكفر العملي لا يخرج صاحبه من الملة إلا ما استثنوه من

سب الله تعالى وما شابهه، فهل تارك الصلاة مستثنى وما وجه الاستثناء؟

ج ٣: ليس كل كفر عملي لا يخرج من ملة الإسلام، بل بعضه يخرج من ملة الإسلام، وهو ما يدل على الاستهانة بالدين والاستهتار به، كوضع المصحف تحت القدم، وسب رسول من رسل الله مع العلم برسالته، ونسبة الولد إلى الله، والسجود لغير الله، وذبح قربان لغير الله، ومن ذلك ترك الصلوات المفروضة كسلا؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر » (١) رواه الإمام أحمد، وأصحاب السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، وقوله صلى الله عليه وسلم: « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » (٢) أخرجه مسلم في صحيحه، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما. وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، برئاسة عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

وقال الشيخ الدكتور صالح الفوزان حفظه الله كما في (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر):

هذا وهناك أشياء تنافي التوحيد وتقتضي الردة عن الإسلام؛ منها: - الاستهزاء بشيء فيه ذكر الله

يجب على المسلم احترام كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين، وأن يعرف حكم من استهزأ بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول؛ ليكون المسلم على حذر من ذلك؛ فإن من استهزأ بذكر الله أو القرآن أو الرسول أو شيء من السنة؛ فقد كفر بالله عز وجل؛ لاستخفافه بالربوبية والرسالة، وذلك مناف للتوحيد، وكفر بإجماع أهل العلم. اهـ

